

رقم المحضر: ٧٠
رقم القرار: ٢-٢٨
سنة: ٢٠٢٦

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في: ٢٠٢٦/٠٨/٠٧

يوم: الجمعة

المنعقدة في: القصر الجمهوري

الموضوع: طلب المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء الموافقة على تحقيق وتجهيز محطات إرسال لاسلكية لزوم عمل سرية حرس رئاسة الحكومة بطريقة الإتفاق الرضائي.

المستندات: - القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته (قانون الشراء العام)، لا سيما المادة ٤٦/ منه.
- اقتراح السيد رئيس مجلس الوزراء.

إطلع مجلس الوزراء على الموضوع والمستندات المذكورة أعلاه،

بناءً عليه،

وبعد المداولة،

وسنداً لأحكام الفقرة الرابعة من المادة ٤٦/ من قانون الشراء العام في لبنان،

قرر المجلس الموافقة على تحقيق وتجهيز محطات إرسال لاسلكية مع شركة هاي تك سكيورتي (High - Tech Security) لزوم عمل سرية حرس رئاسة الحكومة بطريقة الإتفاق الرضائي.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

يبلغ لجان كل من:

- السادة الوزراء
- وزارة المالية
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية - مركز المعلوماتية - المحفوظات